



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد والتجارة

الوزير

رقم المخواضات ٣٢٧٥ / ل.م.ض. ٢٠١٥

التاريخ: ٢٠١٥/٠٩/١٤

كتاب إلى جميع هيئات الضمان العاملة في لبنان

الموضوع: الموافقة على عقود الضمان من قبل وزارة الاقتصاد - لجنة مراقبة هيئات الضمان

إشارة إلى الموضوع المبين أعلاه،

يطلب من جميع هيئات الضمان العاملة في لبنان، بما فيها الهيئات المرتبطة بمصارف، الالتزام بموجب التواصل مع لجنة مراقبة هيئات الضمان دون سواها فيما يخص كافة الإعتبارات المتعلقة بمنتجات وبرامج الضمان. وعليه، ستخضع هيئات المخالفة لهذا التعميم للتغريم وفقاً لأحكام المادة ٦٠ من قانون تنظيم هيئات الضمان وتعديلاته.

تجدر الإشارة إلى أن لجنة مراقبة هيئات الضمان سوف تصدر التعليمات التوضيحية الازمة لشرح دقائق ومقتضيات العمل الرقابي المتعلق بمراجعة منتجات وبرامج الضمان. إضافة إلى ذلك، سوف تشرع اللجنة بدراسة محفظات التأمين على الحياة بشكل عميق تبعاً للدراسات التي تمت بين سنتي ٢٠٠٩ و ٢٠١١، مستندة إلى المنهجية المعروفة بسمى stress testing، وذلك بالنظر إلى الأوضاع المستجدة للاقتصادات والأسواق المالية العالمية.

وتقضوا بقبول فائق الاحترام.

وزير الاقتصاد والتجارة
د. آلان حكيم

